

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه
وآله جعل الدين في الخطبة اثنا عشر **واخرج** الامام
مالك والشافعي واحمد والبخاري ومسلم عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني ان رجلين اختصما عند رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال احدهما يا رسول الله افض بيننا
يكتاب الله وقال الآخر وهو افقرهما اجل يا رسول الله
فافض بيننا يكتاب الله واذا في ان اتكلم قال تكلم قال ان
ابني كان عيسيا على هذا فرق بامراته فاخبرت ان على ابني
الرحم فاقتديت منه بعتلة شاة وجمارت في ثم اتي سالت
اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام
واخبروني انما الرحم على امراته فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله الذي نفسي بيده لا افضين بينكم بكتاب
الله اتما عنكم وجمارتك فسد عليك وجلد ابنه مائة
وعشره عاما وامر انفسا المسلمي ان ياتي امرأة الاخير

فان

فان اعترفت رجمها فاغترفت فرجمها قال مالك والعسيف
الاجير **واخرج** الامام مالك والشافعي واحمد
والبخاري ومسلم عن عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول الرجم
في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء اذا اخصن
اذا قامتا البيعة او كان اجل او الاعتراف **واخرج**
الامام مالك والشافعي واحمد والبخاري ومسلم عن ابن
عباس رضي الله عنهما واللفظ لما ذكر عن سعيد بن المسيب قال
لما صدر عمر بن الخطاب من اناخ باابطح شمر كومة بطحا
ثم طرح عليها رداءه واستلق ثم مديده الى السماء فقال
اللهم كبرت سيئي وصنعت قوتي وانسرت
رعيتي فاقتصني اليك غير مضجع ولا مفرد ثم قدم
المدينة فخطب فقال ايها الناس قد سنت لكم السنن
وقرنت لكم الفرائض وتركتم على الواحجة ان تصنوا